



قرار

أصدرت هيئة النفاذ إلى المعلومة القرار التالي بين:

المدّعية: منظّمة "أنا يقظ" في شخص ممثّلها القانوني، الكائن مقرّها بعدد 17، نهج فاطمة الفهرية، ميتويالفيل، 1082 تونس.

من جهة،

والمدّعي عليها: رئاسة الحكومة في شخص ممثّلها القانوني، الكائن عنوانه بمقر رئاسة الحكومة، ساحة القصبّة، 1008 تونس.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على عريضة الدعوى المقدّمة من المدّعية المذكورة أعلاه بتاريخ 05 ديسمبر 2018 والمرسّمة بكتابة الهيئة تحت عدد 2018/550 والمتضمّنة أنّها توجّهت بمطلب في النفاذ إلى المعلومة إلى رئاسة الحكومة قصد الحصول على نسخة ورقية من المکتوب الموجّه إلى رئاسة الجمهورية والمتضمّن للقائمة الإسمية للتحوير الوزاري المجري بتاريخ 05 نوفمبر 2018، إلا أنّها لم تتلقّ ردّا على مطلبها رغم انقضاء الأجل القانوني، الأمر الذي دفعها إلى القيام بالدعوى الماثلة طالبة إلزام الجهة المدّعي عليها بتمكينها من الوثيقة المذكورة بالاستناد إلى أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرّخ في 24 مارس 2016 والمتعلّق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

بعد الاطلاع على التقرير المدلى به من الجهة المدّعي عليها بتاريخ 17 سبتمبر 2019 والذي تضمّن نسخة من المراسلة الموجّهة من الجهة المدّعي عليها إلى الممثل القانوني للجمعية المدّعية والمتعلّقة بتمكينه من نسخة من الوثيقة المطلوبة. وبعد الاطلاع على بقيّة مظروفات الملف وعلى ما يفيد استيفاء إجراءات التحقيق في القضية.

وبعد الاطلاع على أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرّخ في 24 مارس 2016 والمتعلّق بالحق في النفاذ إلى المعلومة وخاصة الفصل 38 منه.

قرّرت الهيئة ما يلي:

من جهة الشكل:

حيث قدّمت الدعوى في آجالها القانونية ممّن لها الصفة وكانت مستوفية لشروطها الشكلية، ممّا يتّجه معه قبولها من هذه الناحية.



من جهة الأصل:

حيث تهدف الدعوى الماثلة إلى إلزام رئيس الحكومة بتمكين العارضة من نسخة من المراسلة الموجّهة إلى رئاسة الجمهورية والمتعلّقة بتحديد القائمة الإسمية للتحويل الوزاري المجرى بتاريخ 05 نوفمبر 2018، استنادا إلى حقها في النفاذ إلى المعلومة المنصوص عليه بالقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلّق بالحقّ في النفاذ إلى المعلومة.

وحيث أدلت الجهة المدّعى عليها بتاريخ 17 سبتمبر 2019 بنسخة من المراسلة التي وجّهتها إلى الممثل القانوني للجمعية المدّعية والمتعلّقة بتمكينها من نسخة من الوثيقة موضوع مطلب النفاذ إلى المعلومة.

وحيث طالما ثبت من م ظروفات الملف، أنّ رئيس الحكومة استجاب أثناء التحقيق في الدعوى إلى طلب العارضة ومكّنها من الحصول على نسخة من المکتوب الموجّه إلى رئاسة الجمهورية والمتعلّق بتحديد القائمة الإسمية للتحويل الوزاري المجرى بتاريخ 05 نوفمبر 2018، فإنّ الدعوى الراهنة تغدو فاقدة لموضوعها، الأمر الذي يتعيّن معه ختم القضية لانعدام ما يستوجب النظر فيها.

ولهذه الأسباب

قرّرت هيئة النفاذ إلى المعلومة ما يلي:

أولاً: ختم القضية لانعدام ما يستوجب النظر.

ثانياً: توجيه نسخة من هذا القرار إلى الطرفين.

وصدر هذا القرار عن مجلس هيئة النفاذ إلى المعلومة في جلسته المنعقدة بتاريخ 19 سبتمبر 2019 برئاسة السيد عماد الحزقي وعضوية السيد عدنان الأسود، نائب الرئيس، والسيدات أعضاء المجلس منى الدهان ورقية الخماسي وريم العبيدي.

رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة



عماد الحزقي